

Distr.: General
5 December 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون
البند 21 (أ) من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة فرانثيسكا كاسار (مالطة)

أولاً - مقدمة

1 - أجرت اللجنة الثانية مناقشة عامة بشأن البند 21 من جدول الأعمال (انظر A/77/446، الفقرة 2).
وأتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسة الثالثة والعشرين المعقودة في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.
ويرد سردٌ لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة⁽¹⁾.

ثانياً - النظر في مشروعَي القرارين A/C.2/77/L.33 و A/C.2/77/L.57

2 - في الجلسة الحادية والعشرين المعقودة في 10 تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل باكستان، باسم
الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين، مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر
الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً" (A/C.2/77/L.33).

3 - وفي الجلسة الثالثة والعشرين المعقودة في 22 تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على اللجنة
مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً" (A/C.2/77/L.57)

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء تحت الرموز التالية: A/77/446 و A/77/446/Add.1 و A/77/446/Add.2.

(1) A/C.2/77/SR.21 و A/C.2/77/SR.23.



- قدّمه نائب رئيسة اللجنة، عبد الرحمن عبد العزيز فهد آل ثاني (قطر)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار [A/C.2/77/L.33](#).
- 4 - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار [A/C.2/77/L.57](#) لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.
- 5 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/77/L.57](#) (انظر الفقرة 8).
- 6 - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو كل من الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي (أيضا باسم ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وتركيا.
- 7 - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/77/L.57](#)، قام مقدمو مشروع القرار [A/C.2/77/L.33](#) بسحبه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

8 - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نمواً الذي اعتمد خلال الجزء الأول من مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً المعقود في نيويورك في 17 آذار/مارس 2022، وأقرته الجمعية العامة في قرارها 258/76 المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2022 الذي أهابت فيه بجميع أصحاب المصلحة المعنيين إلى الالتزام بتنفيذ برنامج العمل،

وإنه تشير أيضاً إلى التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للفترة 2011-2020⁽¹⁾، وكذلك إلى البنود التي لم يحرز فيها برنامج العمل التقدم المرغوب نحو تحقيق الأهداف والغايات المقررة،

وإنه تؤكد أن برنامج عمل الدوحة هو جيل جديد من الالتزامات المتجددة والمعززة من جانب أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية يركز على الأهداف الرئيسية المتمثلة في تحقيق تعافٍ سريع ومستدام وشامل للجميع من جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وبناء القدرة على مواجهة الصدمات في المستقبل، والقضاء على الفقر المدقع، وتعزيز أسواق العمل عن طريق تشجيع الانتقال من العمالة غير الرسمية إلى العمالة الرسمية، وتمكين البلدان من الخروج من فئة أقل البلدان نمواً، وتيسير إمكانية الحصول على التمويل المستدام والابتكاري، ومعالجة أوجه عدم المساواة، داخل البلدان وفيما بينها، وتسخير قوة العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتعميم ريادة الأعمال القائمة على التكنولوجيا، وإحداث التحول الهيكلي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال شراكة عالمية منسّطة من أجل التنمية المستدامة على أساس وسائل تنفيذ معززة وطموحة وأشكال متنوعة من الدعم المقدم لأقل البلدان نمواً في إقامة أوسع تحالف ممكن من الشراكات المتعددة الجهات صاحبة المصلحة،

وإنه تؤكد أيضاً أن برنامج عمل الدوحة يقوم على ستة مجالات محورية هي:

- (أ) الاستثمار في الموارد البشرية في أقل البلدان نمواً: القضاء على الفقر وبناء القدرات كي لا يُترك أحد خلف الركب،
- (ب) تسخير قوة العلم والتكنولوجيا والابتكار لمواجهة مواطن الضعف المتعددة الأبعاد وتحقيق أهداف التنمية المستدامة،
- (ج) دعم التحول الهيكلي بوصفه محركاً لتحقيق الازدهار،
- (د) تعزيز مشاركة أقل البلدان نمواً في التجارة الدولية والتكامل الإقليمي،

(1) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، 9-13 أيار/مايو 2011 (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(هـ) مواجهة تغير المناخ، والتدهور البيئي، والتعافي من جائحة كوفيد-19 وبناء القدرة على الصمود في مواجهة الصدمات المستقبلية من أجل تحقيق تنمية مستدامة واعية بالمخاطر،

(و) تعبئة التضامن الدولي وتنشيط الشراكات العالمية والأدوات والآليات المبتكرة: مسيرة نحو رفع أسماء البلدان من قائمة أقل البلدان نمواً على نحو مستدام، كما يقوم على الالتزامات والغايات الواردة ضمنه،

وإن تؤكد كذلك مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما في ذلك الاحترام الكامل للقانون الدولي، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽²⁾، والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وإذ تشدد على أهمية تمتع الناس كافة بالحريات الأساسية،

وإن تؤكد من جديد خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽³⁾، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽⁴⁾، واتفاق باريس⁽⁵⁾، وإطار سنداى للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030⁽⁶⁾، والخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدها في كيتو مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)⁽⁷⁾،

وإن تؤكد أوجه التآزر بين تنفيذ خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا واتفاق باريس، وإذ تلاحظ بقلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عن آثار احترار عالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، والمسارات ذات الصلة للانبعاثات العالمية لغاز الدفيئة، في سياق تعزيز التصدي العالمي لخطر تغير المناخ، والتنمية المستدامة، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر، وإذ تحيط علماً مع التقدير بالدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التي استضافتها حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، في غلاسكو، بالشراكة مع حكومة إيطاليا، في الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وإذ تحيط علماً أيضاً بتقدير بانعقاد الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في شرم الشيخ، مصر، في الفترة من 6 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022،

وإن تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقراً وضعفاً هي الأكثر تضرراً من آثارها، وإن تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذاً كاملاً والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على

(2) القرار 217 ألف (د-3).

(3) القرار 1/70.

(4) القرار 313/69، المرفق.

(5) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/أ-21.

(6) القرار 283/69، المرفق الثاني.

(7) القرار 256/71، المرفق.

الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلّم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بالألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ تشير إلى قرارها 216/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها 551/76 المؤرخ 20 كانون الثاني/يناير 2022 بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا وإلى قرارها 251/76 المؤرخ 28 شباط/فبراير 2022 بشأن الطرائق الإضافية لعقد المؤتمر الخامس و 258/76 بشأن برنامج عمل الدوحة،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 19/2022 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2022 المتعلق ببرنامج عمل العقد 2022-2031 لصالح أقل البلدان نموا،

وإذ تشير إلى قراري الجمعية العامة 209/59 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 221/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 بشأن الانتقال السلس للبلدان التي يُرفع اسمها من فئة أقل البلدان نموا،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها 222/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 بشأن التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية، والإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2022 والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2022⁽⁸⁾،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية الذي عُقد في جنيف في الفترة من 12 إلى 17 حزيران/يونيه 2022 وإلى اعتماد إعلانه الوزاري، وكذلك إلى الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية التي انعقدت في بريادوس في الفترة من 3 إلى 7 تشرين الأول/أكتوبر 2021 واعتمد فيها عهد بريدجتاون⁽⁹⁾،

وإذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة 270/74 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2020 بشأن التضامن العالمي لمكافحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) و 274/74 المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2020 بشأن التعاون الدولي من أجل ضمان الحصول على الصعيد العالمي على الأدوية واللقاحات والمعدات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد-19 و 175/76 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2021 بشأن ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)،

وإذ تسلّم بأن أقل البلدان نموا قد تضررت بشدة من الآثار السلبية لجائحة كوفيد-19 بسبب هشاشة نظمها الصحية، ونقص اللقاحات ومرافق التشخيص والعلاج وبطء وتيرة التطعيم، وضيق الحيز المالي، والتغطية المحدودة لنظم الحماية الاجتماعية فيها، وقلة مواردها المالية وغيرها من الموارد، وضعفها إزاء الصدمات الخارجية،

(8) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الملحق رقم 3 (A/77/3)، الفصل السادس، الفرع دال.

(9) TD/541/Add.2.

وإن تسلم أيضا بأن استمرار جائحة كوفيد-19 وعواقبها، وما يخلفه تغير المناخ من آثار ضارة، وفقدان التنوع البيولوجي، والتصحر، والتلوث ومظاهر التدهور البيئي الأخرى، واحتدام التوترات الجيوسياسية والنزاعات وآثارها الواسعة على الناس والكوكب وعلى استتباب الرخاء والسلام، هي أمور لها وقع على الوضع المتعلق بالأمن الغذائي، وأمن الطاقة، والفقر المدقع وعدم المساواة، والتجارة العالمية، واستقرار الأسواق، وهذا ما يعرض للخطر الشديد إمكانية تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030،

وإن تسلم كذلك بما يقدمه المهاجرون من مساهمات في التخفيف من آثار جائحة كوفيد-19 في بلدانهم الأصلية والبلدان التي يقصدونها على السواء، وإن تلاحظ مع القلق ما خلفته جائحة كوفيد-19 من عواقب اجتماعية - اقتصادية وخيمة لحقت بالعمال المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان نمواً، بمن فيهم العاملون بأجور زهيدة في الاقتصاد غير الرسمي، وإن تلاحظ مع القلق أن توقعات تصاعد معدل نمو التحويلات المالية ستتراجع على الأرجح في عام 2022 في العديد من البلدان، مما يُبرز أن تشجيع التحويلات المالية الأكثر سرعة وأماناً والأقل كلفة وخفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من 3 في المائة سيعودان بآثار إيجابية على ملايين الأفراد الذين يعولون بشدة على هذه التحويلات،

وإن تحيط علماً بالإعلان الوزاري لأقل البلدان نموا لعام 2022،

وإن تؤكد من جديد قرارها 233/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وقرارها 279/72 المؤرخ 31 أيار/مايو 2018 بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وإن تشدد على أهمية تنفيذها بالكامل وفي حينها،

1 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا⁽¹⁰⁾ وعن انعدام الأمن الغذائي في أقل البلدان نموا: خيارات لنظام للتخزين والوسائل التكميلية على الصعد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي⁽¹¹⁾؛

2 - **تهيب** بأقل البلدان نموا أن تعتمد، بدعم من شركائها في التنمية، إلى اتخاذ إجراءات لتنفيذ برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا⁽¹²⁾ بسبل منها وضع استراتيجية تنفيذ وطنية طموحة فيما يتعلق ببرنامج العمل، وإدماج أحكامه في سياساتها الوطنية وأطرها الإنمائية، وإجراء استعراضات منتظمة بمشاركة كاملة من جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين؛

3 - **تهيب أيضا** بأقل البلدان نموا أن تعمل، بالتعاون مع شركائها في التنمية، على توسيع نطاق آليات الاستعراض القطرية القائمة ونشر التقارير، بما فيها تلك المتعلقة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة وتنفيذ ورقات استراتيجية الحد من الفقر، والمساهمات المحددة وطنياً، وأطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، والآليات الاستشارية القائمة، لكي تغطي استعراض برنامج عمل الدوحة، وعلى التوسع في تلك الآليات لكي تشمل جميع أقل البلدان نموا؛

(10) A/77/73-E/2022/53.

(11) A/77/291.

(12) القرار 258/76، المرفق.

- 4 - **تهييب** بالشركاء في التنمية وبسائر الجهات الفاعلة المعنية أن ينفذوا برنامج عمل الدوحة بإدماجه في الأطر والبرامج والأنشطة الوطنية لسياسات التعاون الخاصة بكل منهم، حسب الاقتضاء، من أجل كفاءة دعم أقل البلدان نمواً على نحو معزز محدد الأهداف يمكن التنبؤ به، كما هو مبين في برنامج العمل، وكفالة الوفاء بالتزاماتهم، وأن ينظروا في اتخاذ تدابير ملائمة للتغلب على أوجه النقص أو القصور، إن وجدت؛
- 5 - **تدعو** منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مجالس إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى، بما فيها مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمؤسسات المالية الدولية الأخرى، وكذلك منظمة التجارة العالمية، إلى المساهمة في تنفيذ برنامج عمل الدوحة وإدماجه في برامج عملها، حسب الاقتضاء ووفقاً لولاياتها ذات الصلة، وتدعو تلك المنظمات إلى المشاركة الكاملة في الاستعراضات المجرة لبرنامج العمل على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛
- 6 - **ترحب** بالعمل الذي يقوم به الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات لصالح أقل البلدان نمواً بقيادة مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وتلاحظ الخطوات التي اتخذها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج دعماً لتنسيق ومتابعة تنفيذ برنامج عمل الدوحة على نطاق المنظومة، وتكرر دعوتها الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، إلى إدراج تنفيذ برنامج العمل في جدول أعمال المجلس؛
- 7 - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء الآثار المدمرة لجائحة كوفيد-19 على أقل البلدان نمواً، وتحيط علماً بالبيان المؤرخ 28 نيسان/أبريل 2020 الصادر عن مجموعة أقل البلدان نمواً بشأن كوفيد-19⁽¹³⁾ وتلتزم بدعم تنفيذه على النحو المناسب، وتدعو الشركاء في التنمية والمنظمات الدولية وغيرهم من أصحاب المصلحة إلى دعم أقل البلدان نمواً في جهود التعافي التي تبذلها وفي تنفيذها المتواصل لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، مما يزيد من تأكيد ضرورة تعزيز التعاون والشراكة على الصعد كافة من أجل الإسراع بتنفيذ خطة عام 2030، بما في ذلك بلوغ الغايات المحددة ذات الصلة بأقل البلدان نمواً، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية التي هي جزء صميم من خطة عام 2030؛
- 8 - **تلاحظ مع القلق** التقديرات بأن الكثير من فقراء العالم سيعيشون بحلول عام 2030 في أقل البلدان نمواً، مما يدل على أن تنفيذ خطة عام 2030 لا يسير في مساره الصحيح، وتشدّد على ضرورة تقديم الدعم العالمي لأقل البلدان نمواً من أجل بلوغ أهداف التنمية المستدامة، وضمان عدم ترك أحد خلف الركب، وتسلم كذلك بأهمية تعزيز الحكم الرشيد على جميع المستويات من خلال تمكين العمليات الديمقراطية والمؤسسات وسيادة القانون، وزيادة الكفاءة والانساق والشفافية والمشاركة، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وتقليص مظاهر التفاوت، وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، والحد من الفساد، وتعزيز قدرة حكومات أقل البلدان نمواً على القيام بدور فعال في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية؛
- 9 - **تؤكد من جديد** أنّ أقل البلدان نمواً، باعتبارها أشد مجموعات البلدان ضعفاً، تحتاج إلى دعم عالمي معزز للتغلب على التحديات الهيكلية، وكذلك على الآثار المدمرة لجائحة كوفيد-19 التي شهدتها في الآونة الأخيرة والأوضاع المتردية فيما يتعلق بالأمن الغذائي والافتقار إلى إمكانية الحصول على التمويل والاستفادة من مصادر الطاقة وتزايد انتشار الفقر، وهي التحديات التي تواجهها في تنفيذ خطة عام

2030، وتهيب في هذا الصدد بالمجتمع الدولي أن يعطي الأولوية للدعم المقدم من جميع المصادر من أجل تيسير التنفيذ المنسق والمتابعة والرصد المتسق لبرنامج عمل الدوحة وخطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا في أقل البلدان نمواً وأن يعزز هذا الدعم؛

10 - **تسلم** بأن العديد من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، تواجه تكاليف اقتراض أعلى بكثير في تمويلها لتدابير مكافحة جائحة كوفيد-19، وهذا يؤدي إلى اتساع نطاق الفجوة التمويلية التي يمكن أن تقوض تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

11 - **تسلم أيضاً** بأن تحقيق التنمية المستدامة وبلوغ أهداف التنمية المستدامة يتوقفان على توافر موارد محلية إضافية كبيرة من القطاعين العام والخاص، بما في ذلك على الصعيد دون الوطني، ورفد تلك الموارد، حسب الاقتضاء، بالمساعدة الدولية والاستثمار المباشر الأجنبي، وأن خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا تقران بالأهمية المركزية لتعبئة الموارد المحلية التي يؤكد بها مبدأ المسؤولية الوطنية؛

12 - **ترحب** بالتزام الشركاء في التنمية بكفالة الوفاء كل من جهته بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية تجاه أقل البلدان نمواً، وكفالة اتساق المعونة مع الأولويات الوطنية لأقل البلدان نمواً وزيادة اتساق المعونة مع النظم والإجراءات الوطنية لأقل البلدان نمواً، وترحب أيضاً بقرار الاتحاد الأوروبي الذي يؤكد فيه من جديد التزامه الجماعي بتحقيق هدف تخصيص 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية في غضون الإطار الزمني لخطة عام 2030 ويتعهد بالوصول إلى تخصيص نسبة 0,20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً ضمن الإطار الزمني لخطة عام 2030، وتشجع مقدمي المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في تحديد هدف يتمثل في تخصيص ما لا يقل عن 0,20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً، ويشجعها أولئك الذين يخصصون ما لا يقل عن 50 في المائة من مساعداتهم الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً، وتهيب بالشركاء في التنمية إلى مواصلة تقديم المساعدة الإنمائية إلى أقل البلدان نمواً في جهودها من أجل التغلب على الأزمات الجارية؛

13 - **ترحب أيضاً** بالطموح العالمي لتوجيه 100 بليون دولار من حقوق السحب الخاصة طوعاً إلى البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وتهيب بالدول الأعضاء ذات المراكز القوية على صعيد المدفوعات الخارجية النظر في توجيه حقوق السحب الخاصة طوعاً إلى البلدان المحتاجة، وبخاصة أقل البلدان نمواً، في الوقت المناسب، بما في ذلك من خلال الصندوق الاستئماني للنمو والحد من الفقر التابع لصندوق النقد الدولي، وترحب بتفعيل الصندوق الاستئماني لبناء القدرة على الصمود والاستدامة التابع لصندوق النقد الدولي بوصفه آلية جديدة لتوجيه حقوق السحب الخاصة طوعاً لتوفير تمويل طويل الأجل ميسور التكلفة لأقل البلدان نمواً وسائر البلدان الضعيفة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للأطر القانونية الوطنية، وترحب أيضاً بتواصل عملية بحث الخيارات القابلة للتطبيق لتوجيه حقوق السحب الخاصة طوعاً عن طريق المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف؛

14 - **تلاحظ** بقلق أن المخصصات الحالية الموجهة للتمويل المناخي المتعلقة بإجراءات التكيف لا تزال غير كافية للاستجابة لتفاقم آثار تغير المناخ في البلدان النامية الأطراف وتعترف بأهمية كفاية تمويل إجراءات التكيف وإمكانية التنبؤ به، وترحب بأن الأطراف⁽¹⁴⁾ حثت الأطراف من البلدان المتقدمة النمو

(14) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و/أو اتفاق باريس.

على التعجيل بزيادة مخصصاتها للتمويل المناخي ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات من أجل التكيف زيادةً كبيرة، بحيث يمكن تلبية احتياجات الأطراف من البلدان النامية في إطار جهد عالمي، لأغراض منها صياغة وتنفيذ خطط تكيف وطنية وبلاغات متعلقة بالتكيف، وتسلم أيضاً بأن الكثير من أقل البلدان نمواً يواجه تحديات في الحصول على التمويل العام الدولي مباشرةً بسبب الافتقار إلى القدرات التقنية، وتدعم تقديم المساعدة لأقل البلدان نمواً في إعداد مشاريع مقبولة مصرفياً وخلق بيئات مؤاتية، وتشجع على بذل مزيد من الجهود لتعزيز فرص الحصول على التمويل؛

15 - **ترحب** بكون الأطراف حثت⁽¹⁵⁾ على الوفاء الكامل بهدف الـ 100 بليون دولار على سبيل الاستعجال وحتى عام 2025 وتشدد على أهمية الشفافية في تنفيذ تعهداتها، وترحب أيضاً بحثها كيانات تشغيل الآلية المالية للاتفاقية، والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الأخرى على مواصلة زيادة الاستثمار في العمل المناخي، وتدعو إلى استمرار الزيادة في حجم وفعالية التمويل المناخي من جميع المصادر على الصعيد العالمي، بما في ذلك المنح وأشكال التمويل الأخرى ذات الشروط الميسرة للغاية؛

16 - **تشدد** على الحاجة إلى تعزيز النظام الشامل القائم للإنذار المبكر بالأخطار المتعددة، والتدابير الشاملة للتخفيف من حدة الأزمات المتعددة الأخطار، وبناء القدرة على الصمود، بما في ذلك وضع استراتيجيات شاملة لتمويل أنشطة الحد من مخاطر الكوارث لمصلحة أقل البلدان نمواً، بما يتماشى مع إطار سنديا للحد من مخاطر الكوارث كأداة رئيسية لبناء القدرة على الصمود في مواجهة مختلف أنواع الصدمات والتخفيف من آثارها، والالتزام بالاستفادة المثلى من المبادرات الحالية، وتحيط علماً ببناء الأمين العام من أجل ضمان أن يكون كل شخص على الأرض مشمولاً بحماية نظم الإنذار المبكر في غضون خمس سنوات، وتدعو الأمين العام إلى القيام، مع أقل البلدان نمواً، بإجراء دراسة شاملة تشارك فيها جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ذات الصلة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين بشأن الترتيبات القائمة، والدروس المستفادة والثغرات المحددة وتقديمها إلى الجمعية العامة لمواصلة النظر فيها؛

17 - **تهيئ** بالبلدان النامية أن تقدم، انطلاقاً من روح التضامن وبما يتسق مع قدراتها، الدعم اللازم لتنفيذ برنامج عمل الدوحة على نحو فعال في مجالات التعاون المتفق عليها في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي اللذين يشكلان تكملة للتعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب وليس بديلاً عنه؛

18 - **تشدد** على أهمية تعزيز بيئة مؤاتية للأعمال تقضي إلى النمو والتنمية، وانعدام الفساد، وإيجاد إطار تنظيمي شفاف وقائم على القواعد، وتبسيط أنظمة الأعمال وعملياتها، والحد من الإجراءات الشكلية الإدارية وتبسيطها، وإنشاء آليات وطنية فعالة لدعم المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وتحسين سلاسل الإمداد، وتيسير النفاذ إلى الأسواق، وتعزيز التعاون وبناء القدرات على تنفيذ سياسات المنافسة الفعالة، واعتماد أطر تنظيمية مفتوحة وشفافة وواضحة للأعمال والاستثمار، مع توفير الحماية لحقوق الملكية وحقوق الأراضي، حسب الاقتضاء، ووفقاً للظروف الوطنية وبما يتفق مع الأطر القانونية الدولية؛

(15) المرجع نفسه.

19 - **ترحب** بعقد المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية، في جنيف في الفترة من 12 إلى 17 حزيران/يونيه 2022، وباعتماد إعلانه الوزاري؛

20 - **تحث** أقل البلدان نموا وشركاءها في التنمية على الاستفادة من المبادرات والبرامج القائمة مثل القرارات الوزارية ذات الصلة الصادرة عن منظمة التجارة العالمية بشأن وصول منتجات أقل البلدان نموا إلى الأسواق دون فرض رسوم جمركية على استيرادها أو حصص محددة عليها وبشأن قواعد المنشأ التفضيلية لأقل البلدان نموا، وكذلك بشأن مبادرة المعونة من أجل التجارة، وتكرر تأكيد التزامها بزيادة دعم المعونة من أجل التجارة، لا سيما لأقل البلدان نموا، مع السعي الدؤوب إلى تخصيص نسبة متزايدة من المعونة من أجل التجارة لأقل البلدان نموا وفقا لمبادئ فعالية التعاون الإنمائي، وترحب بالمزيد من التعاون فيما بين البلدان النامية لتحقيق هذه الغاية، وتشجع أقل البلدان نموا على إدماج منظور التجارة في صلب خططها الإنمائية الوطنية؛

21 - **تسلم** بأن أقل البلدان نموا تواجه أوجه قصور كبيرة في الهياكل الأساسية، بما في ذلك في مجالات النقل والطاقة والمياه والصرف الصحي وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز الهياكل الأساسية المستدامة ذات النوعية الجيدة التي يمكن الاعتماد عليها والقادرة على الصمود في مواجهة الأزمات وإلى تعزيز الربط بين الهياكل الأساسية من خلال اتخاذ إجراءات ملموسة وتوفير تمويل مضمون، بما يفضي إلى تحقيق أقصى قدر من التآزر في تخطيط الهياكل الأساسية وتطويرها؛

22 - **تلاحظ** أهمية عمل مصرف التكنولوجيا لصالح أقل البلدان نموا في تعزيز الربط الشبكي فيما بين الباحثين ومؤسسات البحوث، ومساعدة هذه البلدان على الحصول على التكنولوجيات الحيوية واستخدامها بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، والجمع بين المبادرات الثنائية والدعم المقدم من المؤسسات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص، وتنفيذ المشاريع التي تسهم في استخدام العلوم، التكنولوجيا والابتكار من أجل التنمية الاقتصادية في أقل البلدان نموا، وتشير بتقدير إلى المساهمات التي قدمتها بنغلاديش وتركيا وغينيا والنرويج والهند، فضلا عن التعهدات التي قطعتها السودان، وترحب بالأعمال التحضيرية التي يقوم بها المصرف من أجل وضع مشروع مشترك يطلق عليه مختبر صناعات التكنولوجيا في أقل البلدان نموا، بالتركيز على تمكين الشباب وبناء القدرات وتنمية المهارات؛

23 - **تؤكد من جديد** أن أقل البلدان نموا معرضة بوجه خاص للأثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي والكوارث الأخرى وتتأثر بها أكثر من غيرها، وتسلم بالأهمية البالغة لبناء القدرة على الصمود في أقل البلدان نموا من خلال زيادة بناء القدرات والتمويل من أجل التكيف مع تغير المناخ؛

24 - **تشير** إلى إطار سندياي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، وتؤكد من جديد أن البلدان النامية المعرضة للكوارث تحتاج إلى اهتمام خاص بالنظر إلى شدة ضعفها وتعرضها للأثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ، وتعترف بأن وضع وتنفيذ خطط وسياسات وبرامج واستثمارات تُراعى فيها المخاطر أمر أساسي للتنمية المستدامة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتدرك أيضا أن جائحة كوفيد-19 قد فاقمت من الضعف إزاء طائفة أكبر من المخاطر المتنامية، وتشير بقلق بالغ إلى التحذيرات الصريحة الواردة في التقرير الأخير للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وتشير إلى أن إطار سندياي يتضمن إرشادات ذات صلة بالتعافي المستدام من كوفيد-19، وأيضا بتحديد ومعالجة الدوافع الكامنة وراء مخاطر

الكوارث بطريقة منهجية، وتقرّ بالجوانب الصحية لإطار سندياي وتشدّد على الحاجة إلى توافر نظم صحية قادرة على الصمود؛

25 - **تسلّم** بأن مستوى انعدام الأمن الغذائي على الصعيد العالمي وفداحته وتعقيده وطبيعته المتعددة الأبعاد في أقل البلدان نمواً تتطلب اتخاذ مجموعة من التدابير التي تستخدم جميع الأدوات الممكنة لمواجهتها؛

26 - **تحيط علماً** بتوصيات الأمين العام بما فيها التي تتعلق بإنشاء مرفق لتمويل الواردات الغذائية، وتسهيل ضمان الائتمان، واستحداث نظام خاص للاحتياجات الغذائية، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يجري، على أساس التبرعات، دراسة يتولى مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية دعمها بخدمات الأمانة، بالتشاور مع جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية، مع مراعاة المبادرات والبرامج القائمة بشأن الأمن الغذائي والاستفادة منها، ووضع التزامات القائمة لأعضاء منظمة التجارة العالمية في الحسبان، وذلك بغية مواصلة تقييم التوصيات المقترحة فيما يتعلق بأقل البلدان نمواً، وتحديد طرائقها واختصاصاتها وهياكل إدارتها ودعمها، وأن يقدم تقريراً عن توصياته إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين لكي تنتظر فيها الدول الأعضاء؛

27 - **تسلّم** بأن هناك حاجة إلى بذل جهود خاصة لضمان تمتع جميع الشباب، بمن فيهم الفتيات، بإمكانية الاستفادة على قدم المساواة من فرص التعلم مدى الحياة وتكافؤ فرصهم في الحصول على تعليم جيد في جميع المراحل، التي تشمل التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم الأساسي والثانوي والجامعي، فضلاً عن التدريب التقني والمهني، وتلاحظ مع القلق في هذا الصدد عدم إحراز تقدم في سد الفجوات بين الجنسين في إمكانية الالتحاق بالتعليم الثانوي ومواصلته وإتمامه، ولا سيما بالنسبة إلى الفتيات، وتسلّم بالحاجة إلى مواصلة توفير معاهد التعليم العالي لتخصيص أماكن ومنح دراسية للطلاب والمتدربين من أقل البلدان نمواً، ولا سيما في ميادين العلوم والتكنولوجيا وإدارة الأعمال والاقتصاد، والتشجيع على ذلك، حسب الاقتضاء، وتعزيز الدعم المقدم للمؤسسات فيما يتصل بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، وتسلم أيضاً بأن أقل البلدان نمواً ستستفيد استفادة جمة من تحقيق التنمية المستدامة ومن تسخير كامل مهارات ومواهب سكانها، بمن فيهم النساء والفتيات؛

28 - **تجدد الالتزام** بإجراء دراسات جدوى لاستكشاف إمكانية إنشاء جامعة افتراضية أو منصات مكافئة أخرى لدعم تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات عبر الإنترنت في مستوى الدراسة الجامعية والدراسات الجامعية العليا في أقل البلدان نمواً والبلدان التي رفعت أسماؤها حديثاً من أجل تحقيق أهداف من قبيل توفير الدعم السياساتي لتعزيز التعليم عن بعد والتعلم المفتوح في الدراسة الجامعية والدراسات الجامعية العليا في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وكفالة تحقيق التوازن بين الجنسين بنسبة 50/50 على جميع المستويات مع ضمان اتخاذ تدابير خاصة لوصول أفقر الناس والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، وإنشاء شبكة افتراضية من المؤسسات التعليمية داخل أقل البلدان نمواً وخارجها، والمساعدة في تصميم المقررات الدراسية ووضع المناهج الدراسية، وتوسيع نطاق النظام التعليمي وتحقيق استفادته، مع مراعاة جميع المبادرات القائمة مسبقاً التي وضعتها الجهات الشريكة المعنية بطريقة شاملة، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يقدم تقريراً، يعرض فيه مسائل من قبيل تحديد المبادرات القائمة، والطرائق الجديدة الممكنة، والاحتياجات من الموارد، وعملية الاعتماد ومصادر التمويل المستدام، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين لتتظر فيه؛

29 - **تسَلَّم** بأن زيادة المشاركة ودعم تمكين النساء والشباب والمجتمع المدني وتعزيز العمل الجماعي أمور ستساهم في استئصال شأفة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة؛

30 - **تلاحظ** مؤتمر القمة المعني بتحقيق تحول في التعليم الذي عُقد ونُظِم تحت رعاية الأمين العام بنيويورك في 19 أيلول/سبتمبر 2022؛

31 - **تدعم** مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا باعتبارها جهة الاتصال لهذه البلدان لتعزيز قدراتها في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار من أجل بناء قدرات إنتاجية مستدامة وتعزيز التحول الاقتصادي الهيكلي، وتدعم أيضا مصرف التكنولوجيا في تعزيز قدرات أقل البلدان نموا في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار من أجل التحول الهيكلي وتطوير القدرات الإنتاجية، وتدعو الدول الأعضاء، وكذلك المنظمات الدولية والمؤسسات والقطاع الخاص، إلى توفير الموارد المالية والعينية الطوعية إلى مصرف التكنولوجيا لتعزيز قدرته وفعاليتها، وتقرر تعزيز التعاون بين الحكومات والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية للنهوض بالبحث والتطوير في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وبناء اقتصادات رقمية شاملة للجميع وسد الفجوات الرقمية، بسبل منها تيسير نقل التكنولوجيا بشروط منفق عليها بصورة متبادلة؛

32 - **تؤكد من جديد** الالتزام بتنفيذ القرار الوارد في خطة عمل أديس أبابا باعتماد وتنفيذ نظم لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا، وتكرر التأكيد على قرار (16) تقديم دعم مالي وتقني لإعداد المشاريع والتفاوض على العقود، وتقديم دعم استشاري في تسوية المنازعات المتصلة بالاستثمار، وإتاحة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بمرافق الاستثمار، مع تحسين البيئات المؤاتية، وتوفير تأمين ضد المخاطر وتقديم الضمانات عن طريق جهات منها على سبيل المثال الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يستكشف جدوى إنشاء مركز دولي لدعم الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا في شكل مركز جامع لحشد الدعم من أجل تنفيذ نظام تشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا والبلدان التي رُفِع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا، وأن يقدم هذه الدراسة مشفوعة بتوصيات إلى الجمعية العامة كي تنظر فيها في دورتها الثامنة والسبعين؛

33 - **تؤكد من جديد أيضا** أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والإعمال الكامل لحقوق الإنسان للناس كافة أمور أساسية لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمنصف وتحقيق التنمية المستدامة، وتكرر تأكيد الحاجة إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما يشمل إدماج إجراءات واستثمارات محددة الهدف لدى صياغة وتنفيذ جميع السياسات المالية والاقتصادية والبيئية والاجتماعية في أقل البلدان نموا؛

34 - **تهنئ** البلدان التي استوفت شروط الرفع من فئة أقل البلدان نموا، وتلاحظ مع التقدير أن 4 بلدان رُفِعَت أسماؤها من القائمة منذ عام 2011، وأن 4 بلدان أخرى حُدِدَت لترفع أسماؤها بحلول عام 2024 وأن 12 بلدا أخرى استوفت معايير الرفع من القائمة مرة واحدة على الأقل، وتدعو هذه البلدان إلى بدء الأعمال التحضيرية لاستراتيجية الرفع والانتقال التي ستتبعها، وتطلب إلى جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، بقيادة مكتب الممثلة السامية، أن تقدّم على نحو منسق ما يلزم من دعم في هذا الصدد؛

35 - **تدعو** أقل البلدان نموا وشركاء التنمية إلى إدماج استراتيجيات الرفع من فئة أقل البلدان نموا والانتقال السلس في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية واستراتيجيات تقديم المعونة الخاصة بكل منها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية من أجل تنويع مصادر التمويل، وتحيط علما بالموجز السياساتي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية رقم 99 المعنون "استراتيجية الرفع من القائمة بزخم: سد الفجوة بين عمليتي التنمية قبل رفع أسماء أقل البلدان نموا من القائمة وبعد رفعها" المؤرخ نيسان/أبريل 2022، وترحب بإنشاء مرفق لدعم رفع أسماء البلدان من قائمة أقل البلدان نموا على نحو مستدام باعتباره حلا ملموسا تقوده البلدان للدعم المكرس لتنمية القدرات، وتدعو الدول الأعضاء إلى عدم هذه المبادرة؛

36 - **تكرر الإعراب عن اقتناعها** بأنه لا ينبغي لأي بلد يُرفع اسمه من فئة أقل البلدان نموا أن يعاني من اختلال تقدّمه الإنمائي أو من عكس مساره، وترحب بأن عملية رفع الاسم من القائمة من قبل الأمم المتحدة تساعد على كفالة ألا تتخفّف بصورة مفاجئة التدابير والإعفاءات في إطار المعاملة الخاصة والتفاضلية لأي بلد من البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة، وتدعو الشركاء في التنمية والتجارة إلى النظر في أن يقدموا للبلد الذي يرفع اسمه من القائمة الأفضليات التجارية التي كانت متاحة له في السابق نتيجة لمركزه كبلد من أقل البلدان نموا أو أن يخفّضوا هذه الأفضليات تدريجيا لتجنب التخفيض الفجائي، وتلاحظ أن مجموعة أقل البلدان نموا قدمت مقترحات مختلفة في منظمة التجارة العالمية تتعلق بجملة مسائل منها التحديات المتصلة بالتجارة وتلك المتصلة بالانتقال السلس للبلدان التي هي في طور رفع أسمائها من فئة أقل البلدان نموا، وتسعى إلى مواصلة دراسة هذه المسائل، وتدعو الشركاء في التنمية إلى أن يظلوا يقدمون، حسب الاقتضاء، الدعم التمويلي والتكنولوجي الخاص المتصل بتغيير المناخ إلى البلدان التي رفعت أسماءها من القائمة من أجل دعم اتخاذها إجراءات في اتجاه تحقيق أهداف اتفاق باريس، وذلك لفترة تتسق مع مواطن ضعف هذه البلدان واحتياجاتها المتعلقة بالتنمية المستدامة وغير ذلك من الظروف والتحديات الناشئة على الصعيد الوطني؛

37 - **تسلّم** بضرورة زيادة تنسيق وتوحيد الأنشطة المتعلقة بأقل البلدان نموا المضطلع بها داخل الأمانة العامة من أجل كفالة رصد ومتابعة تنفيذ برنامج عمل الدوحة على نحو فعال بقيادة مكتب الممثلة السامية، وتقديم دعم منسق تنسيقا جيدا لتحقيق جملة أهداف من بينها هدف تمكين 15 بلدا إضافيا من أقل البلدان نموا من استيفاء معايير الرفع من تلك الفئة بحلول عام 2031؛

38 - **تسلّم أيضا** بأن مسؤوليات مكتب الممثلة السامية قد شهدت، على مر السنين، زيادة كبيرة في نطاقها ودرجة تعقيدها، وبأنه بالإضافة إلى الولاية الأصلية للمكتب، زاد الطلب على ما يجريه من عمل في مجال البحث والتحليل، ورصد تطورات السياسات القطاعية على مستوى العمليات الحكومية الدولية، ومتابعة الإجراءات المتخذة على الصعيد الوطني، وزيادة تعزيز شبكة مراكز التنسيق الوطنية لأقل البلدان نموا، ووضع مبادئ توجيهية تشغيلية لما تقدمه كيانات الأمم المتحدة من دعم للبلدان التي تمر بحالات نزاع وحالات ما بعد انتهاء النزاع، ودعم البلدان التي تُرفع من القائمة والتي رُفعت منها بالفعل؛

39 - **تؤكد** أن يزود مكتب الممثلة السامية بالموارد الكافية للوفاء بولايتها من أجل متابعة برنامج عمل الدوحة ورصده وتنفيذه في الوقت المناسب وبفعالية وتقديم الدعم الفعال إلى أقل البلدان نموا، وتطلب إلى الأمين العام أن يتناول مسألة تخصيص موارد كافية للمكتب في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024؛

40 - **تدعو** الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية والجهات المانحة الأخرى إلى أن تساهم في الوقت المناسب في الصندوق الاستئماني لدعم الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الممثلة السامية دعماً لتنفيذ برنامج عمل الدوحة ومتابعته ورصده ولمشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي المنتديات الأخرى المعنية وفي مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، وتعرب في هذا الصدد عن تقديرها للبلدان التي قدمت تبرعات للصندوق الاستئماني؛

41 - **تكرر الإعراب** عن تقديرها للعرض السخي الذي قدمته حكومة قطر لاستضافة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً في الدوحة، وتلاحظ التحضيرات الفنية والتنظيمية التي تجري استعداداً لعقد المؤتمر بالدوحة في الفترة من 5 إلى 9 آذار/مارس 2023 وأن يُعقد على أرفع مستوى ممكن، بما يشمل رؤساء الدول والحكومات، وذلك وفقاً للولاية المحددة في قرارات الجمعية العامة 242/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 232/74 ألف المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 216/76 المؤرخ 11 آب/أغسطس 2020 و 227/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 2021، وتحث جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة على المشاركة بنشاط في العملية التحضيرية، وتتطلع إلى ما ستنتهي إليه من نتائج ناجحة وطموحة؛

42 - **تكرر تأكيد دعوتها** إلى الأمين العام إلى أن يعقد مناسبة رفيعة المستوى لمنظومة الأمم المتحدة أثناء المؤتمر، بغية كفالة تعبئة منظومة الأمم المتحدة بكاملها دعماً لأقل البلدان نمواً؛

43 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بمساعدة المؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها إدارة التواصل العالمي التابعة للأمانة العامة، وبالتعاون مع مكتب الممثلة السامية، باتخاذ التدابير اللازمة لتكثيف جهودها الإعلامية ومبادراتها المناسبة الأخرى لإنكاء الوعي العام بالمؤتمر، بطرق منها إبراز برنامج عمله وأهدافه ومنجزاته المستهدفة الرئيسية وأهميته؛

44 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار وبرنامج عمل الدوحة، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين البند الفرعي المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً" في إطار البند المعنون "مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة".